

## الدر المختار

بجماعة وقيل يكفي واحد وجعله في الخانية طاهر الرواية .  
\$ فرع أراد أهل المحلة نقض المسجد وبناءه \$ أحكم من الأول أن الباني من أهل المحلة لهم ذلك وإلا لا .

بزازية .

( وإذا جعل تحته سردابا لمصالحه ) أي المسجد ( جاز ) كمسجد القدس ( ولو جعل لغيرها أو ) جعل ( فوقه بيتا وجعل باب المسجد إلى طريق وعزله عن ملكه لا ) يكون مسجدا ( وله بيعه يورث عنه ) خلافا لهما